

## قرارات

### وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٢٥٨ لسنة ٢٠٠٤

#### وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكانى الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١ والقرارات الوزارية المنفذة له وتعديلاتهما ؛

وعلى موافقة السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بتاريخ ٢٠٠٢/١٢/٣ على حل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بمجلس مدينة المنصورة ؛

وعلى موافقة الاتحاد التعاونى الإسكانى المركزى بجلسة هيئة المكتب المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٤/٣/١٥ على الحل ؛

وعلى موافقة السيد الدكتور محافظ الدقهلية بتاريخ ٢٠٠٤/٤/١٧ على الحل ؛  
وعلى ما عرضه علينا السيد المهندس رئيس القطاع المشرف على مكتب الوزير ،  
بناء على عرض السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان ؛

#### قرر:

**مادة ١ -** حل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بمجلس مدينة المنصورة لعدم مزاولتها لأى نشاط منذ الانتهاء من مشروعها الوحيد عام ١٩٧٦

**مادة ٢ -** ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ،  
وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

صدر فى ٢٠٠٤/٧/٣١

وزير الإسكان والمرافق

والمجمعات العمرانية

أ. د. م / محمد إبراهيم سليمان